حتى يكون هو في صورة السائلين وهو يستشرح ذلك
كراهية لورده وكان بعضهم يبسط كفه ليأخذ
الفقير من كفه وتكون يد الفقير هي العليا وكانت
عائشة وام سلمة رضي الله عنهما اذا ارسلتا معروفا
الى فقير قالتا للرسول احفظ ما يدعو به ثم كانتا
تردان عليه مثل قوله وتقولان هذا بذاك حتى
تخلص لنا صدقتنا فكانوا لا يتوقعون الدعاء لانه
شبه المكافاة وكانوا يقابلون الدعاء بمثله وهذا
فعل عمر ابن الخطاب وابنه عبد الله رضي الله عنهما
وهكذا كان ارباب القلوب يداوون قلوبهم ولا دوا
من حيث الظاهر الا هذه الاعمال الدالة على التذليل
والتواضع وقبول المنة ومن حيث الباطن المعارف
التي ذكرناها من حيث العمل وذلك من حيث العلم
ولا يعالج القلب الا بمعجون العلم والعمل وهذه الشريطة
من الزكوات تجري مجرى الخشوع من الصلاة
وثبت ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم ليس للمرء من
صلاته الا ما عقل منها وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم
لا يتقبل الله صدقة منان وكقوله عز وجل لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن والاذى واما فتوى الفقيه
بوقوعها موقعها وبراءة ذمته عنه دون هذا
الشرط فحديث اخر وقد اشرنا الى معناه في كتاب
الصلاة

الوظيفة السادسة

ان يستصغر
العطية فانه ان استعظمها اعجب بها والعجب
من المهلكات وهو محبط للاعمال قال تعالى ويوم
حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا ويقال
ان الطاعة كلما استصغرت عظمت عند الله عز وجل
وقيل لا يتم المعروف الا بثلاث تصغيره وتعجيله وستره

وليس

وليس الاستعظام هو المن والاذى فانه لو صرف
ماله الى عمارة مسجد او رباط امكن فيه الاستعظام
ولا يمكن فيه المن والاذى بل العجب والاستعظام
يجري في جميع العبادات ودواؤه علم وعمل اما
العلم فهو ان يعلم ان العشر او ربع العشر قليل من
من كثير وانه قد قنع لنفسه باخس درجات
البذل كما ذكرناه في فهم الوجوب فهو جدير بان
يستحي منه فكيف يستعظمه وان ارتقى الى الدرجة
العليا فبذل كل ماله او اكثره فليتأمل انه من اين
له المال والى ماذا يصرفه فالمال لله عز وجل وله
المنة عليه اذ اعطاه ووفقه لبذله فلم يستعظم
في حق الله تعالى ما هو عين حق الله سبحانه وان
كان مقامه يقتضي ان ينظر الى الاخرة وانه يبذله
للثواب فلم يستعظم بذل ما ينتظر عليه اضعافه
واما العمل فهو ان يعطيه عطاء الخجل من بخله بامساك
بقية ماله عن الله عز وجل فيكون هيئة الانكسار
والحيا كهيئة من يطالب برد وديعة فيمسك
بعضها ويرد البعض لان المال كله لله عز وجل
وبذل جميعه هو الاحب عند الله سبحانه وانما لم يامر
به عبده لانه يشق عليه بسبب بخله كما قال عز وجل
فيحفكم تبخلوا

الوظيفة السابعة

ان ينتقي
من ماله اجوده واحبه اليه واجله واطيبه فان
الله تعالى طيب ولا يقبل الا طيبا واذا كان المخرج
من شبهة فربما لا يكون ملكا له مطلقا فلا يقع
الموقع وفي حديث ابان عن انس طوبى لمن انفق من
مال اكتسبه من غير معصية واذا لم يكن المخرج
من جيد المال فهو من سوء الادب اذ قد يمسك الجيد لنفسه